او نفيه بقوله لو كانوا يعلمون ق يحتمل المعنيين على عادتهم ان البيع والشراء باعتقادهم
ق يتفكرون فيه ويعلمون ق فحمه على التعميم اجاب عن الشافعي بانه اثبات العلم لهم
بعدم نصب لهم في الاخرة بعد استبداله بكتاب الله بالسحر ونفي العلم عنهم بقوله
لو كانوا يعلمون بانهم اراد بالعلم المثبت استعداد العلم وقوة التفكر وهو الذي عبر عنه يعلمون
بالعلم العزيزي اي الثابت في الفطرة واما ادعاه العلم المنفي اشكال الكوفيين بان المراد
بالعلم الاول العلم الاجمالي المندرج تحت العلم بالقواعد الذهنية وبالعلم الثاني العلم التفصيلي وبانا المراد
المخرج منه الفاسدة وفيه ان المراد بالعلم الاول الاجمالي بثبوت عذاب غير يقيني والمنفي
العلم بخصوص العذاب ولا يخفى ما في هذه الاجوبة من التكلف وما في الجواب المنقول من التعصب
فما يقدم هذه الاجوبة الا قبعة لنفاق مكره ولا اشتباه للامر فيه وما مر احد الاوجه متينة
فان ثالث الجواب الثالث بعيد جدا فان النظم كيف والعلم المنفي يتعلق بترتب العقاب على بعدم
نصيب له في الاخرة قلت من البين انه لا ينفك العذاب عن الحرمان عن النصيب ويمكن
بدفع التناقض وجوه آخر سيأتي رجوعها ان يكون اقربها احدها انه اثبت اولا العلم بسوء
ما شروه بالكتابة بحسب الاخرة ثم ذم بالسوء مطلقا في الدنيا والاخرة بان نبين للذم
العام فان المنفي العلم بالسوء المطلق بمعنى لو كانوا يعلمون ضرة في الدنيا والاخرة بان لا ينتفعوا
اما غرضهم توهم النفع الحاصل وناتيها ان المثبت اولا العلم بان ما شروه مالا في الاخرة
نصيبه لانهم شروا به انفسهم وحرجا انفسهم ثم ابديهم بالكلية بل كانوا يظنون ان لهم
الانبياء يشفعون لهم في الاخرة والعلم المنفي هذا العلم قال المحقق التفتازاني بعد تقرير
جواب لو كانوا يعلمون بالارتداع عن تعلم السحر فان قيل الشرط ومثل هذا الموقع يكون قيدا
لما تقدمه ولا يقدر لجواب سوى مضمون الكلام السابق قلنا نعم الا انه اذا كان
مضمون الكلام السابق مختصا على الاطلاق ثم غير تقييد كسوء ما باعوا به انفسهم وحسن
هو به الله لزم ان لو كما ان اجتنبوا ما هو الشيء المذموم ولا اختاروه وهكذا وكي تقول
الظاهر ان المراد وليس ما شروا به انفسهم عند هم لو كانوا يعلمون او كي يوضع علة الجزاء
موضعه مناخرا عن الشرط بوضع موضعه متقدما عليه فقوله لبئس ما شروا به انفسهم وضع
موضعه لاجتنبوا فوضع العلة موضع الجزاء ق واصله لا يشتبه ادغم ياء شكا لبين الصحيحة
ان الياء صرح بان الكلمة سيمحة لا يقع جوابا لو انما يكون جوابا ما فعلية ماضوية وجاب
بانه كان كذلك في الاصل عدل الى الاسمية لنكتة محل الغاية انه لا يكون الا فعلية ماضوية
اعم من الفعلية اما ضوية في الحال والاصل وناتيها ان خبرية المنوية لا يتقيد بانهم لانا

ثانية